

بحار الأنوار

[30] الدخان " 44 " إن يوم الفصل ميقاتهم أجمعين * يوم لا يغني مولى عن مولى شيئاً ولا هم ينصرون إلا من رحم الله إنه هو العزيز الرحيم 40 - 42. النجم " 53 " وكم من ملك في السموات لا تغني شفاعتهم إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى 26. المدثر " 74 " فما تنفعهم شفاعة الشافعين 48. النبأ " 78 " يوم يقوم الروح والملائكة صفاً لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال صواباً 38. تفسير: قال الطبرسي قدس الله روحه في قوله تعالى: " واتقوا " أي احذروا واخلشوا " يوماً لا يجزي " أي لا تغني، أو لا تقضي فيه " نفس عن نفس شيئاً " ولا تدفع عنها مكروها، وقيل: لا يؤدي أحد عن أحد حقاً وجب عليه الله أو لغيره " ولا يقبل منها شفاعة " قال المفسرون: حكم هذه الآية مختص باليهود لانهم قالوا: نحن أولاد الانبياء وآباؤنا يشفعون لنا، فأيسهم الله عن ذلك فخرج الكلام مخرج العموم والمراد به الخصوص، ويدل على ذلك أن الأمة أجمعت على أن للنبي صلى الله عليه وآله شفاعة مقبولة وإن اختلفوا في كيفيتها، فعندنا هي مختصة بدفع المضار وإسقاط العقاب عن مستحقه من مذنب المؤمنين، وقالت المعتزلة: هي في زيادة المنافع للمطيعين والتائبين دون العاصين، وهي ثابتة عندنا للنبي صلى الله عليه وآله ولأصحابه المنتجبين وللائمة من أهل بيته الطاهرين ولصالح المؤمنين، وينجي الله تعالى بشفاعتهم كثير من الخاطئين، ويؤيده الخبر الذي تلقته الأمة بالقبول وهو قوله صلى الله عليه وآله: ادخرت شفاعتي لأهل الكبائر من امتي. وما جاء في روايات أصحابنا رضي الله عنهم مرفوعاً عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: إني أشفع يوم القيامة فاشفع، ويشفع علي فيشفع، ويشفع أهل بيتي فيشفعون، وإن أدنى المؤمنين شفاعة ليشفع في أربعين من إخوانه كل قداستوجبوا النار. " ولا يؤخذ منها عدل " أي فدية لانه يعادل المفدي ويمثله، وأما ما جاء في الحديث: " لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً " فاختلف في معناه، قال الحسن: الصرف: العمل، والعدل: الفدية، وقال الأصمعي: الصرف: التطوع، والعدل: الفريضة،